



قرار للوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة

المكلف بالعلاقات مع البرلمان، الناطق الرسمي باسم الحكومة

رقم 26 / 26 - 0 - بتاريخ 28 يوليوز 2026

بشأن فتح باب الترشح لشغل مناصبي رئيس (ة) قسم شاغرين

بالوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان

الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان الناطق الرسمي باسم الحكومة

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 04 شوال 1418 (02 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة ولاسيما المادة الأولى منه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام والمصالح بالإدارات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.21.849 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) بتفويض بعض الاختصاصات والسلط الى الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان الناطق الرسمي باسم الحكومة؛
- وعلى المرسوم رقم 2.22.771 الصادر في 18 من رجب 1444 (09 فبراير 2023) بتحديد اختصاصات وتنظيم الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان؛
- وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان رقم 1077.23 صادر في 08 شعبان 1444 (فاتح مارس 2023) بتحديد اختصاصات وتنظيم الأقسام والمصالح التابعة للإدارة المركزية للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان؛
- وعلى منشور وزير إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمناصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.

قرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان عن فتح باب الترشح لشغل مناصبي:

- رئيس (ة) قسم الميزانية والوجستيك بمديرية الموارد والدراسات ونظم المعلومات؛
- رئيس (ة) قسم النهوض بالمشاركة المواطنة بمديرية العلاقات مع المجتمع المدني.

المادة الثانية: يفتح باب الترشح بالنسبة لتقلد مهام رئاسة القسمين المشار إليهما في المادة الأولى أعلاه، في وجه:

- 1- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بالوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم، أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.

2- الموظفون المرسمين والأعوان المتعاقدين المزاويلين، في تاريخ الإعلان عن شغور المنصبين المذكورين، لمهام رئيس قسم بالوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان.

المادة الثالثة: تحدد البطاقة الملحقة بهذا القرار مهام المنصب المزمع تقلده وكذا الشروط والكفاءات المطلوبة.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح؛
- ملف الترشيح الذي يمكن تحميله من البوابة الإلكترونية للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان www.mcrpsc.gov.ma، أو من بوابة التشغيل العمومي www.service-public.ma ويتضمن:
 - سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح(ة) ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها،
 - برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) لتدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
 - رأي الرئيس المباشر في الكفاءة المهنية للمترشح(ة).

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في خمسة (05) نظائر تحت إشراف السلم الإداري بالكتابة العامة للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان، قبل تاريخ **21 أفريل 2026** على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار للوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان الناطق الرسمي باسم الحكومة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة السابعة: يعتبر نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين وكذا تاريخ ومكان إجراء مقابلات الانتقاء على البوابة الإلكترونية للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان www.mcrpsc.gov.ma، وعلى بوابة التشغيل العمومي www.service-public.ma، بمثابة استدعاء.

المادة الثامنة: يعين المترشحون والمترشحات الذين تم انتقاؤهم لمزاولة مهام رئيس قسم بالوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان بقرار للوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان الناطق الرسمي باسم الحكومة.

المادة التاسعة: ينشر هذا القرار على البوابة الإلكترونية للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان www.mcrpsc.gov.ma، وعلى بوابة التشغيل العمومي www.service-public.ma.

وحرر بالرباط في: **28 يوليوز 2026**

الرئيس المنتدب لدى رئيس الحكومة
المكلف بالعلاقات مع البرلمان
الناطق الرسمي باسم الحكومة
مصطفى بايانش